

أنا حلفت بالطلاق ثلاث مرات وكنت في حالة غضب فما حكم ذلك

الطلاق؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

أنا حلفت بالصلاه ثلاث مرات وكنت في حالة غضب فما حكم ذلك الطلب؟ لا تسأل اه مسألتهم للطلاق له خطيره واما مسألة ما لا يلزمها

الواجب عليه ان يأتي شخصيا الى احد المشايخ ويسأله ويستفصل منه ويبين - 00:00:00

وله الحكم ان شاء الله جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:20